

تنبية الفقيه وتفقيه النبي - الشرح المعتمد (تقرير الفقه الحنفي)

(11 / 3)

عامر بجهت

الله يجزاه خير من يذكر الفرق بين الشرق والركن تفضل يا شيخ بارك الله فيك. طيب ما الفرق بين الفرق والواجب في تفضل المثال الواجب التسمية على الطي احسنت كنا قد توقفنا عند فروض الكفاية من الصلوات - [00:00:01](#)

صفحة حسب ما اذكر ها ستة واربعين طيب في صفحة ستة واربعين ما هي حروب الكفاية من الصلوات؟ ما هي الصلوات التي حكمها فرض كفاية؟ الجواب هي صلاة العيددين وصلاة الجنازة. بارك الله فيك. نبدأ اولا بصلوة العيد - [00:00:47](#)

صلاة العيد نتحدث فيها باذن الله عز وجل عن شروط صلاة العيد ثم عن السنن المتعلقة بصلوة الفجر. اول شيء شروط صلاة الفجر. هذه الشروط اذا فات شيء منها فلا تصح صلاة العيد. على المذهب طبعا كما - [00:01:06](#)

الكلام كله جار على المشهور من المذهب الحنفي. شروط صلاة العيد اولها الاستيطان وقد عرفنا فيما سبق في الكلام عن الجمعة مع الاستيطان فلو ان صلاة العيد اقيمت في غير - [00:01:22](#)

بلدة يستوطن فيها نعم او قريب منها فان هذا لا يصح. الشرط الثاني الوقت فالوقت شرط لصحة صلاة العيد ووقتها من ارتفاع الشمس قيد رمح الى قبيل الزوال الى قبيل الزوال فاذا دخل وقت النهار في منتصف النهار خرج وقت صلاة العيد - [00:01:37](#)

لم يعلم بالعيد الا بعد الزوال قال الفقهاء يصلونها من اليوم الثاني. الثالث من الشروط الجمعة وحدها اربعون لابد من حضور اربعين من اهلها. والا لم تصح. فلو صلى العيد خمسطعش خمسة عشر رجلا او عشرون رجلا قالوا لا تصح به - [00:02:05](#)

هذا المذهب سنن صلاة العيد اولا الاكل قبل صلاة عيد الفطر وتأخير الاكل بعد صلاة عيد الاضحى للمضحي الذي عنده اضحية. الثاني الاغتسال والتجمل والتطيب وان تؤدى في صحراء قريبة من البناء. هذا هو الافضل. وتكره فيه المساجد بغير عذر. والاصل - [00:02:25](#)

وان تؤدى فيه المصليات. الرابع التبشير اليها ماشيا. فيبكر اليها. ويكون ذلك الافضل ثم ان يذهب اليها ماشيا. ومن السنن كذلك قراءة الاعلى والغاشية. في ركعتيها. ومن السنن رطبتان بعدها فالخطبتان بعد صلاة العيد سنة - [00:02:56](#)

واضح ونشد بوجبة وقد اتفق الفقهاء رحمة الله تعالى على مشروعية الخطبتين واضح ان تكون خطبتان اثنتان السابعة التكبيرات الزوائد يعني لا يعلم خلاف بين العلماء بين الفقهاء المتقدمين في كون - [00:03:21](#)

العيد له خطبتان. السابعة من السنن التكبيرات الزوائد. يكبر في الاولى سبع وفي الثانية ست نعم ثم مخالفة الطريق بان يذهب من طريق ويرجع من اخر. هذا ما يتعلق بصلوة العيد - [00:03:42](#)

ننتقل بعد ذلك الى النوع الثاني من الصلوات التي هي فرض كفاية وهي صلاة الجنازة. صلاة العيد فرض كفايةليس كذلك فعل البعض الذي اقله كم؟ اربعون على المذهب واضح؟ اذا اذا قام بها من يكفي - [00:04:03](#)

اربعون في صلاة العيد. واما صلاة الجنازة فهي فرض كفاية اذا قام بها من يكفي سقط عن الباقيين. كما الحد الادنى ها صلاة رجل واحد على الجنازة. واضح؟ اذا صلى عليها رجل فاذا صلى عليها شخص نعم اجزاء وسقط - [00:04:23](#)

الاسم عن من تركها. فروض صلاة الجنازة اولا القيام ثانيا التكبيرات الرابع وبناء على كون القيام فرضا ما حكم من صل صلاة الجنازة جالسا مع القدرة؟ نقول لا يصح الثاني التكبيرات الرابع يكبر الاولى ثم الثالثة ثم الثانية ثم الاولى الفاتحة وهي ركن في صلاة

ويقرأ بعد وهو يصلی على النبي صلی الله علیه وسلم بعد التكبير الثانية والصلاۃ على النبي صلی الله علیه وسلم ايضا رکن وفرض ثم وبعد الثالثة يدعو للميت والدعاء للميت ايضا فرض من فروضها واقله دعوة واحدة اللهم ارحمه هذا هو - 00:05:14

اقله ان يدعو له دعوة ثم السلام وهو ايضا رکن وفرض فيها والرکن او الفرض الاخير الترتیب بان يرتبها على النحو الذي سبق. فيكبر الاولى فيقرأ بعد الفاتحة بعدها الفاتحة ثم الثانية وبعدها الصلاۃ على النبي صلی الله علیه وسلم - 00:05:34

سنن صلاۃ الجنازة اولا قیام الامام عند صدر الرجل. وعند وسط المرأة هذا هو المذهب ان القيام عند صدر الرجل وعند وصف المرأة والسنن الثانية ان يدعو بالدعاء الوارد قلنا المجزئ دعوة ایا ما كانت لكن المسنون - 00:05:56

ان يدعو بالدعاء الوارد ومنه اللهم اغفر لحینا ومتینا وشاهدنا وغائبنا وكبارنا وصغيرنا وذکرنا واثناثنا انك تعلم طلبنا ومثوانا الى اخره. ومن السنن كذلك رفع اليدين عند كل تکبیرة. هذا ما يتعلق بالسنن - 00:06:16

المختصة بصلاۃ الجنازة. هناك امور اخرى تشرع تجاه الميت ما هي هذه الامور؟ اولا الامور الواجبة ما هي الامور التي تجب تجاه الميت؟ اولها غسل الميت. نحن من معنا الصلاۃ ومن الواجبات - 00:06:36

تجاه الميت الغسل والمجزئ فيه يعني الحد الادنى الذي يجزي في غسل الميت هو ان يعم بدنه بالماء مرة واحدة بنية. فاذا بدنه بالماء مرة واحدة بنية غسله اجزأ ذلك. واضح يا مشايخ؟ نعم. الثاني التکفین والتکفین واجب - 00:07:00

وما هو المجزئ والحد الذي يسقط به الوجوب؟ نقول الحد الادنى لذلك والقدر المجزئ هو ثوب يستر جمیعا بدنه فاذا ستر بثوب يستر جمیعا بدنه فهذا هو المجزئ والمسنون كما تعلمون ثلاثة اثواب للرجل وخمسة - 00:07:24

المرأة الثالث من الامور الواجبة الصلاۃ عليه وقد مرت قبل قليل. الرابع الدفن والحد المجزئ في الدفن ان يوارى بدنه بحيث يحفظ بدنه فلا تخرج رائحته من القبر فتؤذى الناس ولا - 00:07:44

يكون بحيث تستطيع الدواب والهوا ونحوها ان تصل اليه بل لا بد من مواراته بما يحفظ بدنه وبما يمنع يعني تأذى الناس ونحو ذلك هذا ما يتعلق بما يجب تجاه الميت. هناك امور مسنونة - 00:08:09

تجاه الميت ما الفرق بين السنن والواجبات تفضل يا شيخ اذا الفرق بين السنن والواجبات في حال الترک ولا في حال الفعل؟ في حالة الترک. من ترك الواجب ما الحكم؟ نقول - 00:08:29

قل يا اخي طيب من ترك فرض الكفاية يأثم ولا ما يأثم؟ حسب الحال اذا قام به من يكفي سقط عنه. واضح؟ نعم طيب واذا لم يقم به من يكفي - 00:08:50

يأثم كل قادر على ادائه. واضح؟ نعم. فلو ان ميتا مات وترك بغير صلاۃ عليه نقول كل من علم باهذا الميت مات ولم يصلی عليه وقدر على الصلاۃ عليه. واضح؟ نعم - 00:09:11

ما يسن اتجاه الميت؟ نقول الميت قبل موته قد يأتيه المرض ثم الاحتضار ثم الموت. في حال مرضه يسن اولا عيادته. عيادة المريض تزوره ويسن كذلك تذکیره بالتوبۃ وبالوصیة هذا بالنسبة للمريض. بالنسبة للمحترض اذا نزل به - 00:09:28

يستحب تجاهه اولا بل حلقة وتندي شفتيه وتلقينه الشهادة بيل حلقة حتى يسهل عليه النطق بالشهادة وتندي شفتيه كذلك. ثم يلقن الشهادة. يلقن الشهادة وقالوا لا يزيد عليه ولا يضغط عليه في تلقينه - 00:09:52

هذا قالوا لا يزيد على ثلاث في تلقينه واضح؟ حتى لا يضجره. الرابع ان يوجه الى القبلة بحيث يكون متوجه الى القبلة وهي قبلتهم قبلة المسلمين احياء وامواتا طيب بعد موته قالوا هناك امور تشرع بعد الموت اولها تغمیض عینيه - 00:10:14

ثانيها تلینین مفاصل حتى لا تبیس بحيث اذا جاء وقت التفسیل يسهل تلقیله ويسهل تفسیله. الثالث ان تخليع ثیابه والمراد بخلع ثیابه يعني الثیاب التي يلبسها لكن يجب بعد ذلك ستره بثوب واضح لابد ان يستر ولا يجوز ان تكشف عورته - 00:10:36

الرابع اسراع تجهیزه. هذا مستحب يستحب الاسراع في تجنيسه والخامس يستحب تعزیة المصاب به والسادس زيارة قبره. هذا ما

يتعلق بما يشرع تجاه الملك وبهذا انتهينا من الصلوات التي هي فرض عين وقلنا انها نوعان الصلاة لا انتهينا من فرض - 00:10:59
ثم فرض الصلوات التي هي فرض عين نوعان صلاة الجمعة والصلوات الخمس. ثم انتقلنا الى الصلوات التي هي فرض على الكفاية وقلنا هي صلاة العيددين وصلاة الجنائز والان نبدأ في التوافل. والتواوفل ايها الاخوة الكرام التنفل بالصلاحة من اعظم العبادات -

00:11:28

التنفل بالصلاحة من اعظم ما يتنفل به وهو نوعان تنفل مطلق وتنفل مقيد. اما التنفل المطلق فهو ان الانسان يصلى لله عز وجل في اي ساعة من في الليل او من النهار يقوم لله عز وجل ويصلى - 00:11:49

وهذه تكاد تكون من السنن المهجورة تجد كثير من الناس اذا كان عنده وقت فراغ ربما اخذ المصحف وقرأ ربما ذكر الله عز وجل ها ربما اشتغل بالدعوة لكن ربما يكون قلة من اذا وجد فراغا في وقته قام وصلى - 00:12:11

حتى اني اذكر واحد من الزملاء في عندما كنا في سكن جامعة الامام بعد صلاة المغرب قام وصلى ركعتين راتبة المغرب جيد ثم ما عنده شي ما عنده شغل جالس في المسجد فقام يصلى - 00:12:36

فصل ركعتين ثم سلم ثم قام وصلى ركعتين ثم سلم ثم قام وصلى ركعتين ثم سلم ثم قام وصلى واحد يراقبه من اخر المسجد - 00:12:56

شافوا كثرة للصلوات عليه فجاء له قال يا اخي ايش فيك؟ سلامات موسوس ودري وش عندك في ركعتين وعرفناها راتبة المغرب فسبحان الله يعني حتى استنكر يعني كيف يصلى اكثرا من الرواتب - 00:13:11

والله المستعان طيب التطوع المطلق يكون في اي وقت من اوقات اليوم وتطوع الليل افضل من تطوع النهار. لكن هناك خمس ساعات وخمس اوقات لا يجوز للانسان ان يتتنفل فيها تنفلا مطلقا - 00:13:23

ولا تنفلا مقيدا على المذهب الا ما استثناه الدليل ما هي هذه الاوقات؟ هذه الاوقات اولها من الفجر الى قبل شروق الشمس يعني قبل طلوع الشمس الفجر هنا يعني من طلوع الفجر ولا من اداء صلاة الفجر - 00:13:46

لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس من اداء الصلاة ولا من طلوع الفجر؟ من طلوع الفجر من طلوع الفجر لان الاصل عدم التقدير والحديث يقول لا صلاة بعد الفجر. اذا انت تبغى تقول بعد صلاة الفجر فتحتاج ان تقدم. لا صلاة بعد صلاة الفجر وان كانت جاءت في

00:14:09 -

طيب المقصود ان المذهب ان وقت النهي يدخل من متى من طلوع الفجر الصادق ولا الكاذب؟ الصادق من طلوع الفجر الصادق جيد طيب لكن يستثنى من طلوع الفجر يستثنى من ذلك اداء راتبة الفجر فيجوز بل يندب بل هي افضل السنن الرواتب اداء - 00:14:34

او ركعتي الفجر اللي هي سنة راتبة الفجر. واضح؟ هذه لا بأس بأدائها بعد طلوع الفجر. لكن لو اراد ان يتتنفل اخر صلی ركعتي الفجر واراد يتتنفل بعد طلوع الفجر هل له ذلك او ليس له ذلك؟ نقول ليس له ذلك على المنبر - 00:15:03

طيب الوقت الثاني من طلوع الشمس الى ارتفاعها قيد رمح طيب ليش ما قلنا من طلوع الفجر الى ارتفاع الشمس كيد رمح؟ والحمد لله رب العالمين. لماذا جعلناها وقتين نعم - 00:15:21

مم لا احسنت لان الحكم يختلف. فالوقت الاول من طلوع الفجر الى طلوع الشمس هذا وقت نهي مخفف مقصود وقت نهي غير مغلظ ما المقصود بهذا؟ يجوز فيه اداء صلاة الجنائز. اذا رحت صليت في الحرم - 00:15:41

وكان في جنازة بعد الفجر يصلى عليها بعد صلاة الفجر ولا لا؟ نعم لا بأس ان يصلى عليها بعد صلاة الفجر واضح؟ طيب اذا طلعت الشمس وجاءت الجنائز هل نصلي عليها بعد طلوع الشمس؟ نقول لا ما نصلي عليه حتى ترتفع الشمس قيدهم - 00:16:10

الثالث من اوقات النهي منتصف النهار منتصف النهار وكيف نعرفه كيف نعرفه بالظل وكيف نعرفه بالحساب بتظل كيف تفضل يا شيخ طيب اذا طلعت الشمس يكون الظل طويلا ثم يقصر ويتناقص. فاذا بلغ - 00:16:34

غاية قصره فهذا هو منتصف النهار. وكيف يخرج وقت النهي اذا بدأ الظل في الزيادة؟ تمام؟ هذا من ناحية الظل ومن ناحية الحساب تفضل تحسب الوقت من من طلوع الشمس الى غروبها. ثم تقسمه على اثنين وتضيفه الى وقت الطلع - 00:17:07

اللي جيد في الرياضيات فهم المعادلة الرابع من اوقات النهـي بعد العصر. وهذا بعد العصر بدخول وقت العصر ولا باداء الصلاة؟ باداء الصلاة. ولو مجموعة الى الظـهـر يعني لو كنت مسافرا وصلـتـ الـظـهـرـ وـالـعـصـرـ جـمـعـ تـقـدـيمـ - 00:17:32

هل لك ان تـنـتـفـلـ بـعـدـ صـلـاـةـ العـصـرـ وـلـاـ؟ـ طـيـبـ ماـ دـخـلـ وقتـ العـصـرـ؟ـ نـقـولـ حـتـىـ لوـ لمـ يـدـخـلـ العـبـرـةـ فيـ صـلـاـةـ العـصـرـ بـادـاءـ الصـلاـةـ - 00:17:58

ولو مجموعة الى ما قبلها. واضح؟ طـيـبـ الخامسـ منـ الـاـوـقـاتـ منـ اـوـقـاتـ النـهـيـ وقتـ غـرـوبـ الشـمـسـ فـاـذـاـ شـرـعـتـ الشـمـسـ فـيـ الغـرـوبـ فهوـ وقتـ نـهـيـ.ـ حـتـىـ يـتـمـ غـرـوبـهاـ وـهـذـاـ وقتـ نـهـيـ مـخـفـظـ؟ـ مـغـلـظـ.ـ فـلـوـ جـاءـتـ الـجـنـازـةـ بـعـدـ صـلـاـةـ العـصـرـ يـصـلـىـ عـلـيـهـ وـلـاـ؟ـ يـصـلـىـ عـلـيـهـ - 00:18:08

لو جاءـتـ بـعـدـ ماـ شـرـعـتـ الشـمـسـ فـيـ الغـرـوبـ نـقـولـ لـاـ ماـ يـصـلـىـ عـلـيـهـ حـتـىـ تـغـرـبـ الشـمـسـ هـذـاـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـاـوـقـاتـ النـهـيـ مـاـ هـيـ الـصـلـوـاتـ الـتـيـ يـجـوـزـ اـدـاؤـهـاـ فـيـ اـوـقـاتـ النـبـيـ - 00:18:34

اـوـلـاـ تـفـضـلـ اـحـسـنـ قـضـاءـ الـفـرـائـضـ.ـ فـاـذـاـ قـامـ الـاـنـسـانـ مـنـ النـوـمـ وـالـشـمـسـ قـدـ شـرـعـتـ فـيـ الطـلـوـعـ يـعـنـيـ طـلـعـتـ الشـمـسـ وـلـمـ تـرـتفـعـ قـيـدـ رـمـحـ هـذـاـ وقتـ نـهـيـ مـغـلـظـ وـلـاـ غـيـرـ مـغـلـظـ؟ـ مـغـلـظـ طـيـبـ هوـ اـسـتـيقـظـ فـيـ هـذـاـ الـوقـتـ وـلـمـ يـصـلـىـ صـلـاـةـ الـفـجـرـ - 00:18:48

يـصـلـىـهـاـ الـاـنـ وـلـاـ يـنـتـظـرـ حـتـىـ يـخـرـجـ الـوقـتـ؟ـ يـصـلـىـهـاـ فـيـ هـذـاـ الـوقـتـ الـثـانـيـ مـاـ يـسـتـشـنـىـ رـكـعـتـاـ الطـوـافـ لـحـدـيـثـ بـنـيـ عـبـدـ مـنـافـ لـاـ تـمـنـعـواـ اـحـدـاـ طـافـ بـالـبـيـتـ وـصـلـىـ رـكـعـتـيـنـ اـيـ سـاعـةـ مـنـ لـيـلـ اوـ نـهـارـ - 00:19:11

فـهـذـهـ اـيـضـاـ رـكـعـتـيـ الطـوـافـ يـجـوـزـ اـدـاءـهـاـ فـيـ وقتـ النـهـيـ واضحـ؟ـ طـيـبـ الثـالـثـ نـعـمـ صـلـاـةـ الـجـنـازـةـ لـكـنـ صـلـاـةـ الـجـنـازـةـ مـخـتـصـةـ بـاـيـشـ بـالـوقـتـ المـخـفـفـ فـقـطـ الـلـيـ هوـ بـعـدـ الـعـصـرـ وـبـعـدـ الـفـجـرـ واضحـ ياـ مـشـاـيـخـ هـذـاـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـاـوـقـاتـ النـهـيـ.ـ طـيـبـ تـحـيـةـ الـمـسـجـدـ - 00:19:28

تـصـلـىـ فـيـ اـوـقـاتـ النـهـيـ؟ـ نـقـولـ مـاـ عـدـاـ هـذـهـ الـصـلـوـاتـ الـمـذـكـورـةـ لـاـ تـصـلـىـ وـيـضـيـفـونـ يـهـاـ اـعـادـةـ الـجـمـاعـةـ لـوـ دـخـلـ الـمـسـجـدـ وـالـجـمـاعـةـ يـصـلـوـنـ تـمـامـ وـهـوـ قـدـ صـلـىـ الـصـلـاـةـ قـبـلـهـ فـاـنـهـ يـصـلـىـ مـعـهـمـ حـتـىـ لوـ كـانـ فـيـ وقتـ لـيـلـ.ـ طـيـبـ مـاـ عـدـاـ هـذـهـ الـصـلـوـاتـ - 00:19:52

مـنـ ذـوـاتـ الـاـسـبـابـ اوـ مـنـ التـطـوـعـ الـمـطـلـقـ لـاـ تـصـلـىـ فـيـ وقتـ النـهـيـ حـتـىـ تـحـيـةـ الـمـسـجـدـ؟ـ الـجـوابـ نـعـمـ حـتـىـ تـحـيـةـ الـمـسـجـدـ عـلـىـ الـمـذـهـبـ وـهـوـ مـذـهـبـ جـمـهـورـ الـعـلـمـاءـ خـلـافـاـ لـلـامـمـ الشـافـعـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ وـرـحـمـاهـ - 00:20:11

طـيـبـ هـذـاـ بـالـنـسـبـةـ لـلـنـوـافـلـ الـمـطـلـقـةـ وـبـالـنـسـبـةـ لـاـوـقـاتـ النـهـيـ.ـ اـمـاـ الـنـوـافـلـ الـمـقـيـدـةـ فـكـثـيرـةـ مـنـهـاـ الـرـوـاـبـتـ وـمـنـهـاـ الـضـحـىـ وـمـنـهـاـ اـيـضـاـ صـلـاـةـ الـوـتـرـ اـحـسـنـتـ وـمـنـهـاـ سـجـودـ التـلـاـوةـ وـاـيـضـاـ يـعـنـيـ هـيـ الـضـحـىـ.ـ نـعـمـ الـاـسـتـخـارـةـ رـكـعـتـيـنـ بـعـدـ الـوـضـوـءـ صـلـاـةـ؟ـ الـحـاجـةـ الـتـوـبـةـ - 00:20:26

تـحـيـةـ الـمـسـجـدـ وـغـيـرـهـاـ مـنـ الـصـلـوـاتـ.ـ بـعـضـ الـصـلـوـاتـ فـيـهـاـ خـلـافـ بـيـنـ الـعـلـمـاءـ هـلـ تـشـرـعـ اوـ لـاـ تـشـرـعـ لـكـنـ نـحـنـ كـمـاـ ذـكـرـنـاـ السـؤـالـ الـمـشـهـورـ مـنـ الـمـلـذـاتـ طـيـبـ السـنـنـ الـقـبـلـيـةـ وـبـالـبـعـدـيـةـ هـذـهـ هـيـ الـرـوـاـبـتـ وـالـسـنـنـ الـقـبـلـيـةـ وـبـالـبـعـدـيـةـ لـلـصـلـوـاتـ الـمـكـتـوـبـةـ صـلـاـةـ الـظـهـرـ قـبـلـهـ - 00:21:01

رـاتـبـةـ الـقـبـلـيـةـ خـذـ هـذـهـ الـقـاعـدـةـ.ـ الـرـاتـبـةـ الـقـبـلـيـةـ وـقـتـهـاـ مـتـىـ يـبـدـأـ؟ـ مـنـ دـخـولـ الـوقـتـ.ـ وـمـتـىـ يـنـتـهـيـ بـالـدـخـولـ فـيـ الـصـلـاـةـ وـاـضـحـ؟ـ فـيـ الـشـرـوـعـ فـيـ الـصـلـاـةـ.ـ جـيـدـ؟ـ طـيـبـ.ـ اـذـ لـمـ يـصـلـهـاـ قـبـلـ الـصـلـاـةـ.ـ فـاـنـهـ يـصـلـىـهـاـ - 00:21:21

ذـلـكـ قـضـاءـ وـاـضـحـ؟ـ لـكـنـ وقتـ الـادـاءـ هوـ مـنـ دـخـولـ الـوقـتـ الـىـ مـاـ قـبـلـ الـصـلـاـةـ.ـ طـيـبـ وـالـرـاتـبـةـ الـبـعـدـيـةـ مـتـىـ وـقـتـهـاـ؟ـ مـنـ بـعـدـ اـنـقـضـاءـ الـصـلـاـةـ الـىـ خـرـوجـ الـوقـتـ.ـ طـيـبـ اـذـ خـرـجـ الـوقـتـ - 00:21:41

تـصـلـىـ بـعـدـ ذـلـكـ قـضـاءـ لـكـنـ هـذـاـ هـوـ وقتـ الـادـاءـ.ـ وـاـضـحـ؟ـ طـيـبـ الـرـاتـبـةـ الـقـبـلـيـةـ لـصـلـاـةـ الـظـهـرـ كـمـ؟ـ اـرـبـعـ رـكـعـاتـ.ـ المـذـهـبـ اـنـهـ رـكـعـتـانـ الـرـاتـبـةـ رـكـعـتـانـ وـالـمـسـتـحـبـ وـالـمـشـرـوـعـ انـ يـزـيدـ اـرـبـعـ لـكـنـهـمـ يـقـولـونـ انـ الـرـاتـبـةـ هـيـ رـكـعـتـيـنـ وـانـ رـكـعـتـانـ الـاـخـرـيـانـ - 00:22:01

مـسـنـوـنـةـ لـيـسـ رـاتـبـةـ.ـ هـذـاـ المـذـهـبـ وـالـقـوـلـ ثـانـيـ اـنـ كـلـهـ رـاتـبـةـ.ـ طـيـبـ وـالـرـاتـبـةـ الـبـعـدـيـةـ بـعـدـ صـلـاـةـ الـظـهـرـ هـاـ رـكـعـتـيـنـ.ـ قـبـلـ الـعـصـرـ الـرـاتـبـةـ الـقـبـلـيـةـ مـاـ فـرـاتـ الـقـبـلـيـةـ لـاـ يـوـجـدـ رـاتـبـةـ قـبـلـيـةـ.ـ لـكـنـ - 00:22:26

يـسـتـحـبـ صـلـاـةـ اـرـبـعـ قـبـلـ الـعـصـرـ لـيـسـ رـاتـبـةـ وـبـعـدـهـ بـعـدـهـ بـعـدـهـ اـرـبـعـ رـاتـبـ ماـ فـيـ؟ـ وقتـ نـهـيـ اـحـسـنـ طـيـبـ وـالـرـاتـبـةـ الـقـبـلـيـةـ بـالـنـسـبـةـ لـصـلـاـةـ الـمـغـرـبـ؟ـ رـكـعـتـانـ قـبـلـيـةـ وـلـاـ بـعـدـيـةـ؟ـ نـعـمـ اـذـ قـبـلـيـةـ لـاـ لـاـ يـوـجـدـ رـاتـبـةـ لـكـنـ - 00:22:42

الـمـسـتـحـبـ صـلـاـةـ رـكـعـتـيـنـ قـبـلـ الـمـغـرـبـ لـيـسـ رـاتـبـةـ.ـ وـالـرـاتـبـةـ الـبـعـدـيـةـ الـمـغـرـبـ هـاـ رـاتـبـةـ بـعـدـيـةـ وـهـيـ رـكـعـتـانـ وـقـبـلـ الـعـشـاءـ اـيـضـاـ لـاـ يـوـجـدـ بـعـدـهـ رـكـعـتـانـ طـيـبـ وـالـفـجـرـ؟ـ رـكـعـتـانـ بـعـدـيـةـ قـبـلـيـةـ وـلـاـ بـعـدـيـةـ؟ـ اـحـسـنـ قـبـلـيـةـ رـكـعـتـانـ قـبـلـيـةـ - 00:23:02

واكدووا هذه الرواتب هو ركعتنا الفجر. واضح؟ هذا ما يتعلق بالرواتب. ننتقل بعد ذلك الى صلاة الضحى وقت صلاة الضحى من ارتفاع الشمس قيد رمح الى قبيل الزواج طيب اقلها ركعتان - [00:23:22](#)
واكثرها ثمان ركعات هذا ما يتعلق بصلاة الضحى اقلها ركعتان واكثرت من الركعات من من النفل المقيد والتطوع المقيد صلاة الوتر.
وقتها متى يبدأ؟ من بعد صلاة العشاء الى طلوع الفجر. الصادق ولا الكاذب؟ الصادق. الفجر الكاذب لا يتعلق به حكم من الاحكام الفقهية. كل - [00:23:43](#)

احكام فقهية المتعلقة على الفجر انما تتعلق على الفجر الصادق وهذا الخلفية هذى فجر صادق ولا كاذب؟ ايه كاذب لا كاذب لانه هذا عمودي نعم؟ لماذا وضعت خلفية؟ لانه لو حطيت خلفية فجر الصادق خرج وقت الوتر خلاص ما ينفع الوتر. لكن الان الفجر الكاذب يصبح يصلبي الوتر ولا ما يصلح - [00:24:10](#)

يوسف. طيب واقل الوتر ركعة واكثره احدى عشرة ركعة. فاذا صلى ركعة فصفتها ظاهرة. واذا صلى ثلاط ركعات فان يجلس في اخرها من غير تشهد لا يجلس الا تشهد واحد. وان صلى خمسا فكذلك سبع كذلك. الى تسع - [00:24:38](#)

فاذا فاذا اوتر بتسع ركعات يجلس عقب الثامنة ويتشهد ثم يقوم الى التاسعة ثم يجلس ويسلم هذا ما يتعلق بالوتر ومن التطوع المقيد صلاة التراويف. متى تصلى صلاة التراويف؟ وقتها بعد العشاء - [00:25:02](#)

في في رمضان بعد صلاة العشاء في رمضان تصلى جماعة في المسجد بعد العشاء في ليالي رمضان. كم عدد ركعاتها اقله الى ما لا نهاية. ها؟ الى طلوع الفجر فالافضل تصليه احدى عشرة ركعة - [00:25:25](#)

ها تفضل واحد وعشرين واحد وعشرين غيره نعم المذهب المذهب ان التراويف عشرين ركعة مع الوتر ثلاط ركعات صارت ثلاثة وعشرين واضح؟ هذا المذهب المختار بمعنى ان الافضل الامام احمد يختار هذه الصفة - [00:25:48](#)

طيب لو صلاتها احدى عشرة ركعة؟ يجوز؟ نعم لا بأس. لو صلاتها ست وثلاثين ها كما هو مذهب بعض العلماء لا بأس. اذا التراويف للانسان ان يصلبي في الليل ما شاء - [00:26:16](#)

لو صلى مئة ركعة في الليل فهذا اجر وثواب ولن يسجد لله عز وجل سجدة الا رفعه الله عز وجل بها درجة ولا يوجد احد من اهل العلم يقول ان وقت ان الليل وقت نهي - [00:26:37](#)

عن الصلاة هل يوجد احد من اهل العلم يقول ان الليل وقت نهي عن الصلاة لا تصلى فيه الا ذوات الاسباب فقط احدى عشر ركعة ثم يحرم عليك ان تصلى - [00:26:53](#)

انا لم اقف عند احد من اهل العلم قال ان الليل وقت نهي يجوز فيه فقط ذوات الاسباب واضح؟ وانما الليل هو وقت فضيلة للصلاة ومقتضى قول من يقول انه لا يجوز ان تزيد في الليل على احدى عشرة ركعة انه يجعل الليل وقت نهي - [00:27:07](#)

كيف يجعل وقتنا ايه؟ طيب هو اجاز فيه احدى عشرة ركعة؟ نعم هو يجوز احدى عشرة ركعة في الليل كما يجوز ذوات الاسباب في اوقات النهي هذا مقتضى هذا القول هو ان يجعل الليل الذي هو وقت فضيلة للصلاه - [00:27:29](#)

ان يجعل الليل الذي هو وقت فضيلة يصير وقت نهي. واضح؟ طيب هذا ما يتعلق اذا صلاة التراويف المذهب انها كم ركعة؟ ثلاثة وعشرين ركعة وقد قال شيخ الاسلام ابن تيمية ادري عندكم نقل شيخ الاسلام ابن تيمية - [00:27:51](#)

ولما هو موجود؟ ايه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله نص على انه ان صلاتها احدى عشرة كما هو مذهب بعض العلماء او صلاتها ثلاثة وعشرين او صلاتها ستة وثلاثين ان هذا كله حسن - [00:28:10](#)

ومشروع. طيب ننتقل بعد ذلك الى صلاة الكسوف وهي سنة. لان كلماها كله الان في الصلوات المنسنة. وقت صلاة الكسوف وقتها اذا كسب احد النيرين ما هما النيران؟ الشمس والقمر فاذا كسب احد النيرين سواء - [00:28:20](#)

انا الكسوف كليا او كان الكسوف جزئيا شرعت صلاة الكسوف واضح؟ نعم الكسوف الكلي كيف يذهب ضوء الشمس او القمر بالكليه. والكسوفالجزئي يذهب بعض ضوء الشمس او بعض ضوء القمر. طيب عدد آآ - [00:28:44](#)

عاتق عدد ركعات صلاة الكسوف صلاة الكسوف لها صفة مغایرة لسائر الصلوات عدد ركعاتها ركوعات ركعتان باربع

ركوعات. والمذهب انه ان صلاها ركعتان من صلاها ركعتين برکوعين اجزاء - 00:29:07

وان صلاها ركعتين باربع رکوعات اجزء وهو المختار وان صلاها ركعتين باربع رکوع نعم بست رکوعات كذلك. واضح؟ ولهذا يقول في الزاد يقول وان صلی وان اتی في كل رکعة - 00:29:31

برکوعيه او ثلاث او اربع او خمس انجاز. واضح؟ يجوز هذا كله لتعدد الروايات في هذه طيب اذا صلاها باكثر من رکوع واحد في الرکعة ما هو الرکوع الرکن الذي تدرك به الرکعة. الرکوع الاول. واضح؟ فاذا ادرك الرکوع الثاني في الرکعة الاولى هل تكون مدركا للرکعة - 00:29:54

لا تكون مدرك للرکعة فيجب عليك ان تقضي هذه الرکعة بصفتها نتقل بعد ذلك الى صلاة الاستسقاء. وقتها كصلاة العيد يعني من ارتفاع الشمس قيد رمح الى الى الزوال صفتها ركعتان ثم خطبة واحدة - 00:30:23

نعم يكثر فيها الاستغفار وقراءة الآيات التي فيها الامر به وسببها هو القحط. اذا قحطت الارض او اه اذا اجدت الارض او قحط المطر فانهم يصلون صلاة الاستسقاء. نتقل بعد ذلك الى سجود - 00:30:47

الى وقت. اول مسألة سجود التلاوة الصلاة مسنونة. ما الذي يترب على قولنا ان سجود التلاوة صلاة الظهر لا المذهب ان الكسوف لا يحسن له الحكم واضح؟ وانما تسن له الصلاة - 00:31:07

قالوا ان خطبة النبي عليه الصلاة والسلام كانت لوجود العارض وللتنبية على ان الشمس والقمر لا يخسفان لموت احد ولا لحياته لكن ليس للكسوف خطبة راتبة على المذهب. نعم. والمسألة فيها خلاف مشهور - 00:31:29

طيب سجود التلاوة صلاة مسنونة ما الذي يترب على قولنا سجود التلاوة صلاة مسنونة؟ نشوف تفضل يا شيخ احسنت لابد فيها من الاتيان بجميع شروط الصلاة فلو سجد للتلاوة على غير وضوء لا يصح - 00:31:46

تمام؟ وكذلك لو سجد للتلاوة الى غير القبلة قالوا لا يجزئ. واضح؟ اذا كل شروط الصلاة لا بد من تحقيقها في سجود تلاوة ويترتب عليه ايضا على قولهم ان صلاة ان سجود التلاوة صلاة مشروعية التكبير والتسليم وهذا - 00:32:09

المذهب انه يشرع لسجود التلاوة التكبير والتسليم. لماذا؟ قالوا لانه صلاة. واذا كان صلاة النبي صلى الله عليه وسلم يقول عن الصلاة تحريمها التكبير وتحليلها التسليم. نعم وقولنا مسنونة يعني انها ليست واجبة - 00:32:29

ما سببها؟ سببها اية السجدة سواء كان الانسان قارئا او كان مستمعا. وهناك قسم ثالث وهو هو السامع هل يشرع له السجود؟ قالوا لا يشرع السجود للسامع ما الفرق بين السامع والمستمع - 00:32:53

لا يقصد احسنت الفرق بينهما هو في قصد الاصفاء والاستماع فمن كان يقصد الى سماع التلاوة فهو مستمع ومن دخلت الالية الى اذنه دون ان يقصد ذلك دون ان يكون قاصدا لل الاستماع فهذا سامع ولا يشرع - 00:33:13

له سجود التلاوة فلو مررت بشخص يقرأ القرآن انت مار وهو عند اية سجدة فسمعتها منه هل تسجد ولا ما تسجد لا تسجد. طيب وهناك مسألة وهي ان القارئ في سجود التلاوة كالامام - 00:33:37

للمستمع ان القارئ كالامام للمستمع وما الذي يترب على هذا؟ يترب على هذا ان المستمع لا يسجد الا اذا كان القارئ من تصح امامته له واضح؟ طيب نعم سببها اية السجدة اما بقراءة او باستماع. صفتها كما ذكرنا انه يكبر - 00:33:59

ويسلم يكبر قبل السجود ثم يسلم بعد السجود لان الصلاة تحريمها التكبير وتحليلها التسليم. هناك مسألة عندكم موجود سؤال هل يقوم ليسجد هل وهل يقوم ليسجد؟ المذهب قالوا يستحب له استحبابا اذا كان جالسا وقرأ اية السجدة ان يقوم - 00:34:22

ثم يسجد علم قيام يسجد عن قيام مرة كنت في الحرم وكنت اقرأ في المفصل فالمفصل فيه عدة سجادات فلما وصلت للسجدة الاولى قمت وسجدت فلما اتيت للسجدة الثانية قمت وسجدت - 00:34:46

فلما اتيت للسجدة التي بعدها قمت وسجدت. كان بجواري واحد من الاخوة يعني ما اعرف ولكن على كل حال يعني سلم علي قال له جزاك الله خير رأيتك انك تقوم وتسجد - 00:35:14

وما في هذا ما عليه دليل يعني ما ما هو مشروع وكذا فهل عندك دليل على هذا الامر؟ قلت نعم قال ما هو دليل؟ قلت دليلي من

القرآن قال ما دليلك من القرآن؟ قلت قول الله عز وجل - 00:35:31

آآ اذا تعلى عليهم ايات الرحمن خروا سجدا وبكيا قال بعض العلماء الغرور انما يكون من علو الى هذا شف واضح يعني انت تكون قائم وتسجد هذا يكون غرورا للسجود واما اذا سجست وانت جالس قالوا هذا لا يعد خرورا واضح؟ طيب - 00:35:49

قال لا بس يا اخي ما ينافي الواحد كذا ما ما اقتنع قلت له طيب عندي دليل من فعل الصحابة رضي الله عنهم قال ما هو؟ قلت عائشة رضي الله تعالى عنها كانت اذا مرت بابية سجدة - 00:36:10

تقوم وتسجد عن القيام قال له يا اخي بس انه يعني كذا وكذا قلت له طيب قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في موضوع الفتاوي انه يشرع للانسان اذا جاء بابية السجدة - 00:36:24

ان ان يسجد عن قيام واستدل بهذه النصوص السابقة اللي هي الاية وفعل عائشة رضي الله تعالى عنه وقال انه هذا مما لا يستنكر وانه لا لا ينافي للانسان ان يتركه خوف الرياء وكذا - 00:36:40

الوالد يقول شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى قلت نعم قال الله يجزاك خير فاقتنع وهذا من ما جعله الله عز وجل من القبول باراء واختيارات شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى - 00:36:54

طيب انتهينا بهذا من انواع الصلوات ننتقل الان الى الخطأ في الصلاة الخطأ في الصلاة ايهما الاخوة الكرام على ثلاث سور الصورة الاولى الخطأ بالزيادة والثانية الخطأ بالنقص والثالثة الشك - 00:37:08

قدوة فيه قسم رابع ما فيه اما الزيادة فلها صورتان الصورة الاولى ان تكون زيادة قولية والمقصود بالزيادة القولية هنا ان كانت من غير جنس الصلاة فما حكمها الزيادة القولية اما ان تكون من جنس الصلاة او من غير جنس الصلاة ان كانت من غير جنس الصلاة هذه ما هي موجودة عندكم من غير جنس الصلاة مرت معنا - 00:37:36

احسنتم مرت معنا في مبطلات الصلاة ان من مبطلات الصلاة الكلام. طيب اذا هذه الزيادة القولية من غير جنس الصلاة طيب الزيادة القولية من جنس الصلاة. كيف تكون زيادة قولية من جنس الصلاة؟ ما رأيك في من قال التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايهما النبي ورحمة الله - 00:38:09

الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. بعد الدعاء الاستفتاء هذه من جنس الصلاة ولا من غير جنسها؟ من جنس الصلاة طيب هل تبطل الصلاة او لا تبطلها؟ قالوا لا تبطل الصلاة. سواء كانت عمدا او سهوا - 00:38:31

جيد اذا الزيادة القولية يعني اذا اتي بقول مشروع في غير موضعه لم تبطل صلاته حتى لو كان متعمدا طيب لكن اذا كان ذلك سهوا فهل يسجد للسهوا ولا ما يسجد للسهوا - 00:38:51

قالوا يشرع له السجود ولا يجب عليه. واضح نعيid الزيادة القولية ان كانت من غير جنس الصلاة فهي الكلام الذي عرفنا انه مبطل من المبطلات. جيد؟ وان كانت من جنس الصلاة بان اتي - 00:39:16

بقول مشروع في غير موضعه طبعا الكلام هنا في قول المشروع في غير موضعه ما عدا السلام. السلام لانه مر معنا في مبطلات الصلاة ان السلام قبل اتمامها من مبطلات اذا نحن نتكلم اولا عن القول المشروع من غير القول المشروع من جنس الصلاة في غير موضعه. جيد - 00:39:35

ان كان عمدا هل تبطل الصلاة؟ لا تبطل. هل يسجد للسهوا لا ان كان عمدا لا يسجد للسهوا واضح واضح ولا شايف؟ عمد السجود اسمه سجود السهو. طيب وان كان سهوا فهل تبطل الصلاة؟ لا تبطل الصلاة من باب اولى. وهل يسجد للسهوا؟ قال جواب نعم. يشرع له السجود للسهوا. طيب لو لم - 00:39:59

اللي استوصلاته صحيحة ولا باطلة؟ يقول صلاته صحيحة لان السجود هنا مشروع غير واجب. طيب الصورة الثانية من الزيادة القولية المنشورة ان يأتي بقول مشروع في غير موضعه ان يأتي بالسلام في غير موضعه. السلام عليكم ورحمة الله. هذا لفظ مشروع في الصلاة او غير مشروع؟ مشروع في - 00:40:25

باخر الصلاة له موضع محدد. طيب لو اتي به في غير موضعه الصلاة ثلاث ركعات بعد الركعة الثانية قال السلام عليكم ورحمة الله

وبركاته ان كان عمدا بطلت صلاته واضح؟ ان كان عمدا ايش؟ بطلت صلاته. وان كان سهوا - 00:40:45

نقول له حالتان الحالة الاولى ان يتذكر قريبا فيعود يعني سلم بعد ركعتين ساهيا يظن ان الصلاة انتهت. جيد طيب تذكر ان الصلاة بقى فيها ركعة بعد ثوانٍ من سلامه - 00:41:07

ماذا يفعل؟ نقول يتم الصلاة. ثم يسجد للسهو تمام؟ طيب اذا لم يتذكر الا بعد ما طال الفاصل لم يتذكر الا بعد ما رجع البيت بعد ربع ساعة ونصف ساعة - 00:41:30

نقول يستأنف الصلاة بطلت صلاته واضح يعيده الصلاة من جديد لان صلاته السابقة بطلت واضح يا مشايخ طيب السجود هنا يكون قبل السلام ولا بعد السلام ها الحنابلة طيب اعطيكم قاعدة مهمة - 00:41:50

خذوا قاعدة مهمة سجود السهو يجوز قبل السلام في جميع الحالات ويجوز بعد السلام في جميع الحالات باتفاق المذاهب الاربعة ماشي مشايخ اذا تلخبطت عليك الاقوال سهيت وسهوك في الصلاة اخرى ان تسهو عن تفاصيل المسائل الفقهية - 00:42:14

سهق ما يدري الان هذا الموضع الذي ذكره الفقهاء قبل السلام والموضع الذي بعد السلام ما يدري نقول يجوز باتفاق المذاهب الاربعة في جميع انواع السهو ان تكون قبل السلام وان تكون بعد السلام. واضح؟ وانما الخلاف الذي - 00:42:43

وعلق بين المذاهب وهو خلاف كبير جدا تمام خلاف في الافضليه وليس في الاجزاء والوجوب واضح اذا لو سجد في هذه الحالة قبل السلام يجوز ولا ما يجوز يجوز لو سجد في هذه الحالة بعد السلام يجوز ولا ما يجوز؟ يجوز. نعم - 00:43:02

لكن هذه من منصور افضليه السلام افضليه السجود او قبل السلام ولا بعد السلام؟ هذه على المذهب الافضل فيها ان تكون بعد السلام. وهذه الحالة الاولى التي يكون السجود فيها بعد السلام على - 00:43:27

وكما قلنا الكلام هنا على الافضليه السبب النص لماذا جعلت قبل السلام للحديث؟ ان النبي عليه الصلاة والسلام لما سلم في الظهر من ركعتين ها قبل تمام الصلاة ثم اتمها سجد بعد السلام - 00:43:42

نعم طيب المذاهب الاربعة ركن لا تتفق على قول واحد اربعة مذاهب كل مذهب له قول مخالف للمذهب الاخر في موضع السجود لكن هذا الخلاف في الافضليه ولا في الاجزاء؟ في الافضليه فقط. طيب - 00:43:57

نعم هذه الحالة الاولى نعم الاصل المذهب الاصل ان السجود السهو يكون قبل السلام الا في مسألتان الا في مسألتين. يجوز مسألتان ولا ما يجوز الا في مسألتان وش رايكم - 00:44:20

ه؟ يجوز وش الدليل لغة تلزم المثنى الالف مطلقا صمت والشاهد الشعري ها ان اباه واباها هذا لسه ما جاء الشاهد احسن قد بلغ في المجد غايتها الاصل تقول غايتها - 00:44:36

نعم وقرأ ان هذان لساحران. طيب المقصود ان في هاتان المسألتان على اللغة غير المشهورة نعم في هاتين في هاتين المسألتين الافضليه بعد السلام بقية المسائل على المذهب الافضليه فيها - 00:45:02

قبل السلام. المسألة الاولى اذا سلم عن نقص من صلاته وهذه هي التي ذكرناها. المسألة الثانية اذا لم يعلم الا بعد سنانه فبطبيعة الحال انه سيسجد بعد السلام اذا سلم عن نقص من صلاته هذه الاولى والثانية يعني سلم مثلا ركعتين في الظهر من اربع واضح والثانية اذا آآ لم - 00:45:21

اعلم اذا لم يذكر السهو الا بعد سلامه. واضح؟ فهذا يسجد بعد السلام. وثمة مسألة فيها خلاف لكن يعني روایة طيب وهي ما لو بني الامام على غالب ظنه. تمام؟ لكن المذهب اصلا عندهم ان الامام يعني على اليقين ولا يعني على غالب ظنه - 00:45:48

تفضل يا شيخ نعم نعم الحنابلة ما يفرق معاهم هذا هذا السؤال يصح طرفه على مذهب المالكية لأنهم يفرقون ما لو كان عن زيادة ونقص اما الحنابلة فيقولون هذه الصورة التي تسأل عنها لو سلم من ركعتين فانه - 00:46:09

يسجد بعد السلام. واضح؟ طيب. سمعها زيادة او سميتها نقص. لانه هو في الحقيقة سلم اولا عن نقص في صلاته. تمام؟ لكن لقائل ان يقول ان في زيادة بعد ما رجع. نعم. طيب - 00:46:34

طيب نحن الان في الزيادة القولية لخصها من جديد الزيادة القولية ان كانت من غير جنس الصلاة فهي كلام مبطل للصلاة وان كانت

من جنس الصلاة اما ان تكون سلاما واما ان تكون غير السلام. فغير السلام لا يبطل الصلاة عمدا كان او سهوا. فان كان سهوا شرع له السجود - [00:46:49](#)

من غير وجود واما السلام اذا سلم قبل موضع السلام فهذا ان كان عمدا بطلت صلاته وان كان سهوا فله صورتان الصورة ان يتذكر في وقت قريب نعم فهذا يرجع الى صلاته ويكملاها ثم يسجد للسهوا وان لم يتذكر الا بعد طول الا - [00:47:09](#) بعد طول الفصل بطلت صلاته واعادها هذه الزيادة القولية. الثاني الزيادة الفعلية. والزيادة الفعلية اما ان تكون من جنس الصلاة او من غير جنس الصلاة ان كانت من جنس الصلاة فلها صورة العمد وصورة السهوا. فاما سورة العمد رجل تعمد انه يسجد في صلاته في الركعة - [00:47:31](#)

الاولى ثلاث سجودات يقول ما تسجد ركعة سجدة الا وترفع بها درجة فانا اسجد ثلاث سجودات. فما الحكم؟ بطلت صلاته سد السهو بطلت صلاته. طيب نعم ما يسجد للسهوا خلاص بطل. يعيد الصلاة نعم. طيب الثاني - [00:47:56](#) ان يكون سهوا هذه زيادة فعل من جنس الصلاة سهوا. فان زاد ركعة ولم يعلم حتى فرغ زاد قام في العشاء الى ركعة خامسة. ولم يتذكر ولم يتتبه الا بعد انتهاء هذه الركعة الخامسة - [00:48:16](#)

تمام؟ ماذا يفعل؟ يسجد للسهوا واضح؟ طيب وان علم في اثنائه جلس يعني الرجل فعلها فعل الاتي صلى اربع ركعات وجلس للتشهد. الاخير. ثم سهى وقام ما سلم. تشهد التشهد الاخير ولم يسلم - [00:48:34](#)

جيد؟ فقام الى الركعة الخامسة. ثم تذكر وهو في ركوع الركعة الخامسة. ماذا يفعل؟ يجلس مباشرة ثم ها؟ ثم يسجد ثم يسلم من غير ان يعيد التشهد لانه قد تشهد التشهد الاخير واضح؟ ولهذا يقول يتشهد ويسجد واضح - [00:48:55](#)

نعم ان تشهد يسجد مباشرة من غير اعادة التشهد. وان لم يتشهد فانه يأتي بالتشهد الاخير ثم يسجد السهو واضح المشايخ؟ طيب ان كانت الزيادة اقل من ركعة مثلا زاد سجدة فكذلك نقول يسجد - [00:49:22](#)

يسجد للسهوا فان تذكر في اثناء هذا الركن الزائد او في اثناء هذا الفعل الزائد وجب عليه فورا ان يرجع عنه. طيب واما الزيادة من غير جنس الصلاة فلها صورتان. الصورة الاولى زيادة مستكثرة - [00:49:44](#)

يعني عمل كثير واحد والله مشى من باب المسجد هذا الى باب المسجد هذا كان هو صلى ركعتين عند المسجد اللي في الخلف تمام ايه طيب في واحد مقلف الخط يعني - [00:50:04](#)

نقولو كاملة بيضا الفين وثلاثة يرجى اخراج السيارة عشان طيب نعم اين وصلنا نعم الزيادة من غير جنس الصلاة انسان فعل فعلا من غير جنس الصلاة فعل مستكثر قال النبي عليه الصلاة والسلام فتح الباب لعائشة رضي الله تعالى عنها تمام فكان يصلی في اخر المسجد - [00:50:33](#)

مسجدنا ترى كبير يعني يمكن اللي في النت ولا يسمع مسجد ما شاء الله يمكن ثلاثين صف ولا نحو من ذلك. طيب فمشى وفتح الباب باب الامام في اثناء صلاته - [00:50:55](#)

لما وصل باب الامام يفتح له تذكر ان المفتاح ورا فرجع مرة اخرى. وجاب المفتاح وفتحه ما رأيكم؟ تبطل صلاته لان الفعل المستكثر من غير جنس الصلاة يبطل الصلاة. عمدا كان او سهوا واضح؟ طيب الفعل غير المستكثر - [00:51:08](#)

والفعل اليسيير نقول ما حكمه هل يبطل الصلاة؟ لا يبطل الصلاة. طيب ما حكمه التكليفي؟ هل هو جائز ولا مكره ولا محرم؟ نقول ان كان لغير مصلحة فهو مكره. وان كان المصلحة - [00:51:25](#)

هو جائز نعم هذا بالنسبة للزيادة القولية والفعلية. ننتقل الى النقص النقص له صورتان نقص ركن ونقص واجب. اما نقص الركن فانسان مثلا في الركعة سجد سجودا واحدا فقط ولم يسجد السجود الثاني. هذا نقص ايش - [00:51:39](#)

ركن واضح؟ وهذا له صورتان الصورة الاولى ان يعلم قبل السلام. تذكروا الله قبل ان يسلم فما حكمه نقول هذا حكمه ان تذكر الكلام هنا تذكر قبل السلام صح ولا لا؟ نعم. ان تذكر - [00:52:02](#)

قبل شروعه في قراءة الركعة التي تليها وجب عليه الرجوع وان لم يتذكر حتى شرع في قراءة الركعة التي تليها فانه لا يرجع وتقوم

الركعة التالية مقام الركعة السابقة. واضح؟ نمثل له بمثال - 00:52:21

رجل دخل في صلاة مثلاً المغرب والعشاء ولا غيره طيب فصل في الركعة الأولى قرأ الفاتحة ثم ركع ونسى أن يرفع من الركوع وسجد مباشرةً جيد تذكر وهو في السجود الثاني أنه لم يرفع من الركوع. ما الحكم؟ نقول يجب عليه أن يرجع في رفع من الركوع - 00:52:45

واضح؟ طيب الصورة الثانية تذكر أنه لم يرفع من الركوع بعد ما استتم قائمًا في الركعة الثانية. لكنه لم يشرع في القراءة فما الحكم وليرجع واضح؟ لأنه لم يشرع في القراءة. الصورة الثالثة أن يتذكر ذلك بعد شروعه - 00:53:16

في القراءة فإذا ذكر ذلك بعد شروعه في القراءة حرم عليه الرجوع. ما الفعل؟ ما الحل نقول الركعة السابقة هذه يعتبرها باطلة والركعة التي شرعت في قراءتها قامت مقامها. واضح؟ طيب - 00:53:47

وان علم بعد السلام قال والله ما تذكرت إلا بعد ما سلمت من الصلاة اني لم اسجد في الركعة الأولى الا سجودا واحدا. فما الحكم؟ نقول ان علم بعد فكأنه ترك ركعة كاملة فيأتي برکعة ويسجد للسهو واضح؟ طيب. الحالة الثانية من النقص نقص الواجب - 00:54:09

ونقص الواجب له حالتان. الحالة الأولى أن يتذكر أنه ترك الواجب متى قالوا يتذكر بعدما شرع في الركن بعده تمام مثاله انسان نسي ان يقول سبحان رب العظيم في الركوع - 00:54:29

او مثلاً نسي ان يقول سبحان رب الاعلى في السجود سبحان رب الاعلى في السجود ما حكمه؟ واجب. اذا هي نقص واجب ولا لا؟ متى تذكر؟ قال تذكر بعد ما - 00:54:58

ثم جالسا في الجلسة بين السجدين يرجع ولا ما يرجع لها لا يرجع واضح؟ طيب تذكر أول ما رفع رأسه أول ما رفع جبهته من السجود تذكر. فما الحكم يرجع فيأتي به واضح لأنه لم يشرع في الركن - 00:55:12

بعده لكتهم يفرقون بين التشهد الاول وبين سائر الواجبات هذا الكلام في تسبية الركوع تسبية السجود تمام؟ وغيرها من الواجبات. اما التشهد الاول فما حكمه؟ قالوا له ثلاث حالات الحالة الأولى أن يتذكر بعدما يستتم قائمًا ويسشرع في قراءة الفاتحة - 00:55:39

فما الحكم؟ يحرم عليه الرجوع واضح قام من الركعة الثانية إلى الركعة الثالثة واستتم قائمًا ثم شرع في قراءة الفاتحة ثم تذكر. هل يرجع؟ يقولون لا يرجع ولا ان يرجع - 00:56:08

طيب الحالة الثانية اذا تذكر بعد ما استتم قائمًا وقبل ان يشرع في الفاتحة فما الحكم يقولون لا يرجع لكن لو رجع لا تبطل صلاته يقولون رجوعه هنا مكروه وليس بمحرم واضح - 00:56:27

تمام؟ الحالة الثالثة ان يتذكر قبل ان يستتم قائمًا وهو في اثناء قيامه تذكر. يجب عليه حينئذ ان يرجع واضح هذا ما يتعلق الزيادة والنقص بالنسبة للشك ان شك في عدد الركعات اخذ بالاقل فلو شك هل صلى ثلاث او اربع في صلاة العشاء - 00:56:48

يعتبرها ثلاث قالوا يبني على اليقين هنا ولا يبني على غلبة الظل واضح؟ يبني على اليقين ولا يبني على رغبة الظن بمعنى لو كان احتمال ثمانين في المئة أنها اربع - 00:57:12

ها واحتمال عشرين في المية انها ثلاث فهل يعتبرها اربع ولا ثلاث؟ المذهب انه يعتبرها ثلاث ركعات واضح؟ يبني على اليقين فإذا شك في عدد الركعات ويقصدون بالشك هنا مطلق - 00:57:26

التردد وليس الشك عند المناطق الذي هو تساوي الاحتمالين واضح؟ هذا المذهب في المسألة والقول الثاني موجود في من كتب الفقه الثاني اذا شك في ترك ركن فما الحكم؟ قالوا ان شك في ترك ركن فكترك فيه - 00:57:42

قال ما ادري انا سجدة سجودين ولا ما سجدة السجدة الثانية شك نقول اعتبر نفسك قد تركت السجود الثاني واضح؟ طيب الثالث ان في ترك واجب طبعاً الواجب كما قلنا انه لا يرجع اليه بعد ما ينتقل الى الركن بعده. واضح؟ طيب لكن بعد ما ينتقل الى الركن وبعده قال انا ما ادري - 00:58:04

هل سبحت في السجود او لم اسبح؟ هل يسجد للسهو واضح؟ المسألة الرابعة اذا شك في الزيادة لما انقضى انقضت صلاته او نعم بعد ما انقضت صلاته مثلا قال انا ما ادري هل صليت اربعة او خمسة - 00:58:25 -
الان شك في النقص ولا في الزيادة؟ النقص غير مشكوك فيه لانه متيقن انه اتى بالصلاوة تامة لكنه شك في الزيادة. قالوا ايضا لا يشرع له السجود. هذا ما يتعلق بكتاب الصلاة - 00:58:45 -
نبدأ في الزكاة ولا نأخذ بعض الاسئلة كم باقي؟ على الاذان؟ خلاص نأخذ سؤال - 00:59:01 -